

IAS32 عرض الأدوات المالية

1- نطاق المعيار

ينطبق على كافة أنواع الأدوات المالية باستثناء:

- الحصص في الاستثمارات في الشركات التابعة والزميلة والمشاريع المشتركة.
- حقوق والتزامات الموظفين بموجب خطط منافع الموظفين.
- عقود التأمين والأدوات المالية والعقود والالتزامات التي تقع تحت نطاق الدفع على أساس السهم باستثناء بعض الأدوات المالية المتعلقة بمدفوعات الأسهم التي تقع تحت نطاق هذا المعيار.
- الأدوات المالية المتعلقة بعقود التأمين والتي تحتوي على ميزة اشتراك اختيارية.

2- المصطلحات الأساسية بالمعيار

الأداة المالية: أي عقد يؤدي إلى نشوء أصل مالي لمنشأة ما، والتزام مالي وأداة حق ملكية لمنشأة أخرى.

الأصل المالي: وهو إما أن يكون:

-نقد

-أداة حق ملكية لمنشأة أخرى

-حق تعاقدى لقبض نقد أو أصل

مالي آخر من منشأة أخرى

الالتزام المالي: وهو إما أن يكون:

-التزام تعاقدى لتسليم النقد أو أصل مالي آخر لشركة أخرى.

-عقد من الممكن تسويته أو ستم تسويته في أدوات حقوق الملكية

الخاصة بالشركة.

أداة حقوق الملكية: هو عقد يبين الصافي المتبقي من أصول المنشأة بعد خصم كافة التزاماتها.

3 عرض أدوات حقوق الملكية حسب المعيار

التصنيف كالتزام أو حق ملكية:

إن المبدأ الأساس في تصنيف الأداة المالية أو الأجزاء المكونة لها التي تصدرها المنشأة عند الاعتراف الأولي بها باعتبارها التزام أو أداة حق ملكية يتم وفق جوهر العقد وليس الشكل القانوني وانسجاماً مع تعريف كل من الالتزام المالي وأداة حق الملكية. وبالتالي إذا كان هناك التزام تعاقدى بتسليم نقد أو أصل مالي آخر فإن الأداة المالية تلي تعريف الالتزام المالي حتى لو كانت تبدو شكلاً على أنها أداة حقوق الملكية مثل الأسهم القابلة للرد.

الأدوات الملكية المركبة:

بعض الأدوات المالية التي تصدرها المنشأة قد تشمل جزأين جزء يمثل التزام مالي والآخر حقوق ملكية -وهي ما تسمى بأدوات مالية مركبة- وعليه يتطلب هذا المعيار

عرض الأداة المركبة كالتزامات مالية أو أدوات حقوق ملكية بشكل منفصل وبما يتلاءم مع تعريف كل من الالتزام المالي وأداة حق الملكية.
يتم فصل مكونات الأداة المالية المركبة إلى التزام مالي وأداة حق ملكية من خلال تحديد القيمة العادلة لعنصر الالتزام أولاً، ومن ثم تخصيص المبلغ المتبقي لعنصر حقوق الملكية، ولا يجوز أن يتم تحديد القيمة العادلة لعنصر حقوق الملكية أولاً.
المقاصة بين الأصول والالتزامات المالية:

يطلب هذا المعيار بشكل عام عرض كل من الأصول والالتزامات المالية بشكل منفصل، إلا أن المعيار سمح بالمقاصة بين البندين بحيث يتم عرض المبلغ الصافي إما كأصل أو التزام مالي حسب الأحوال في قائمة المركز المالي عند توفر الشرطين التاليين معاً:
- للمنشأة حق قانوني قابل للمقاصة قابل للتطبيق للمبالغ المعترف بها.
- وجود نية للتسديد (تسوية العقد) على أساس الصافي أو أن تعترف المنشأة بالأصل وتسوية الالتزام في آن واحد.

عرض الفائدة وتوزيعات الأرباح والخسائر:

- توزيعات الأرباح على حملة الأسهم المتداولة المصنفة كحقوق ملكية يتم تحميلها بالمدين على حساب حقوق الملكية (الأرباح المحتجزة).
- يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح على حملة الأسهم المتداولة المصنفة كالتزامات مالية بنفس الطريقة التي يتم الاعتراف بمصروف فوائد السندات بها.
- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر المتعلقة باسترداد الالتزامات المالية في الربح أو الخسارة.

- يتم الاعتراف بعمليات استرداد وإعادة تمويل أدوات حقوق الملكية كتغيرات في حقوق الملكية.

- لا يتم الاعتراف بالتغيرات في القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية في القوائم المالية.
- لا يتم عموماً قيد التكاليف المباشرة والمتكبدة في إصدار أو شراء أدوات حقوق الملكية الذاتية كمصاريف بل يتم تخفيض حقوق الملكية بها (تخفيض رأس المال الإضافي أو كما يسمى علاوة الإصدار__).

التمرين 1:

ظهرت البنود التالية في دفاتر الشركة "س":

- النقد في الصندوق.
 - السبائك الذهبية.
 - أوراق القبض التجارية.
 - الاستثمار في شهادات الإيداع الصادرة عن البنوك.
 - الاستثمارات في الأسهم دون وجود تأثير هام للشركة (س) على الشركة المستثمر بها.
 - الاستثمار في الأسهم حيث يكون للشركة "س" سيطرة على الجهة المستثمر بها.
 - المصاريف المدفوعة مقدما.
 - الذمم المدينة والدائنة لعقد الإيجار التمويلي.
 - الإيرادات المؤجلة.
 - مخصص قضايا مقامة على المنشأة.
- المطلوب: حدد أي من البنود المذكورة أعلاه يستوفي تعريف الأداة المالية وأي منها يندرج ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي رقم (32).

حل التمرين:

البند	ينطبق عليه تعريف الأداة المالية	يعتبر ضمن نطاق الأدوات المالية بموجب المعيار "32"
النقد في الصندوق	نعم	نعم: بنص المعيار المباشر وكذلك النقد لدى البنوك من الأصول المالية.
السبائك الذهبية	لا: تعتبر سلعة	لا
أوراق القبض التجارية	نعم: لأن حاملها لديه الحق بإستلام نقد في المستقبل	نعم ، وتعتبر أصل مالي لأن حاملها لديه حق تعاقدى لإستلام نقدية.
الاستثمارات في شهادات الإيداع الصادرة عن البنوك.	نعم: لأن حاملها لديه الحق بإستلام نقد في المستقبل	نعم، وتعتبر أصل مالي لأن حاملها لديه حق تعاقدى لإستلام نقدية.

الاستثمارات في الأسهم دون وجود تأثير هام للشركة (س) على الشركة المستثمر بها.	نعم	نعم، وتعتبر أصل مالي لأن حاملها لديه حق تعاقدى لإستلام نقدية.
الاستثمارات في الأسهم حيث يكون للشركة "س" سيطرة على الجهة المستثمر بها.	نعم	لا: تقع هذه الإستثمارات ضمن نطاق معيار 27 IAS " القوائم المالية المنفصلة".
المصاريف المدفوعة مقدما	لا : لأنه لا ينتج عنها تسليم أو تبادل للنقد أو أدوات مالية أخرى.	لا
الذمم المدينة والدائنة لعقد الإيجار التمويلي.	نعم	نعم
الإيرادات المؤجلة	لا	لا
مخصص قضايا مقامة على المنشأة	لا	لا: تقع المخصصات ضمن نطاق معيار المحاسبة الدولي "37".